

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٢٢ لسنة ١٩٨٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المواد ١٠١ و ١٣٢ و ٢٠٢ من الدستور ؛

قرر :

(المادة الاولى)

مجلس الشعب ومجلس الشورى مدعوان الى اجتماع مشترك الساعة العاشرة من صباح يوم السبت ١٢ ربيع الآخر سنة ١٤١٠ هـ الموافق ١١ من نوفمبر سنة ١٩٨٩ م .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ربيع الآخر سنة ١٤١٠ (أول نوفمبر سنة ١٩٨٩)

حسنى مبارك